مجلة الاجتهاد القضائي: المجلد 12 - العدد 01 (العدد التسلسلي 21) مارس 2020 - (ص ص: 731 – 748)
مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع - جامعة محمد خيضر بسكرة

الإنتخابات الرئاسية الأمريكية

بين تعقيدات النظام الإنتخابي ومتطلبات تكريس الديمقراطية

The United state presidential elections - between the complexities of the electoral system and the requirements of devoting democracy.

ط. د حكيم تبينة [1]

باحث دكتوراه

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد لمين دباغين – سطيف 2 (الجزائر)

hakimtebina@gmail.com

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر
20 ماي 2019	12 ديسمبر 2019	25 مارس 2020

الملخص:

تتناول هذه الدراسة موضوع الإنتخابات الرئاسية الأمريكية التي تعتبر من أعرق النظم الإنتخابية بالنظر إلى تكريسها بموجب دستور 1789 مع تحديد إنتخاب الرئيس الأمريكي بطريقة غير مباشرة، لذا تكتسي الإنتخابات الرئاسية الأمريكية أهمية بالغة نتيجة المركز الدستوري القوي للرئيس الأمريكي. ويهدف الباحث إلى إبراز مدى تعقيد مراحل الإنتخابات الأمريكية التي تتميز عن الأنظمة الإنتخابية المقارنة لاسيّما في مداها الزمني إلى غاية يوم الإقتراع، مع بحث مدى تحقيقها لأسس الديمقراطية، لذا تتمحور إشكالية هذه الدراسة فيما يلي: ما مدى تكريس الإنتخابات الرئاسية الأمريكية لأسس الديمقراطية في ظل الإعتماد على الإنتخاب غير المباشر؟ وقصد معالجة الموضوع في مختلف جوانبه تم الإعتماد على المنهج الوصفي المناسب لهذه الدراسة بالإضافة إلى المنهج التحليلي، وفي الختام تم التوصل إلى عدة نتائج أهمها سيطرة الحزبان الديمقراطي والجمهوري على الساحة السياسية والمقاعد في الكونغرس يؤثر بشكل مباشر في تحديد الرئيس الأمريكي، كما أن ضعف الإقبال على التصويت يقتضي مراجعة النظام الإنتخابي الذي وضعه المؤسسون بهدف تعزيز الديمقراطية الأمريكية.

الكلمات المفتاحية: النظام الرئاسي، الإنتخابات الحزبية، الناخبين الرئيسيين، الديمقراطية.

Abstract :

This study examines the subject of the United State presidential elections, which is considered one of the oldest electoral systems, which is under the Constitution of 1789 with the election of the USA president indirectly, so the United State presidential elections is so important due to the strong central constitutional status of the USA president.The researcher aims to highlight the complexity of the stages of the American elections, which distinguishes from the comparative electoral systems, especially in their time until polling day, while examining the extent to which they have achieved the foundations of democracy. Therefore, the problem of this study is as follows: To what extent is the United State presidential election dedicated the foundations of democracy in light of the reliance on indirect elections? In order to address the issue in all its aspects, It has been based on the appropriate descriptive approach to this study in addition to the analytical approach, and in conclusion we find that, the control of the Democratic and Republican parties in the political arena and seats in Congress directly affects the chosen of the USA President. Also Poor voter turnout requires a review of the founders' of the electoral system to promote American democracy.

key words :*Presidential system; party elections; the principal voters; democracy.*

[1] المؤلف المرسل: ط. د حكيم تبينة ـــــــــــــــ *Email: hakimtebina@gmail.com*

مقدمة:

بعد إستقلال الولايات المتحدة الأمريكية عن الإحتلال البريطاني عام 1776 إجتهد المؤسسون الأوائل في وضع دستور يناسب طموحاتهم لاسيّما بعد إتحادهم، فكان الهدف الأساسي إنشاء سلطة مركزية قوية بعد أن تم الإتفاق على تأسيس دولة فيدرالية واحدة تقوم على ثلاثة سلطات: تشريعية (الكونغرس)، تنفيذية (البيت الأبيض) وقضائية (المحكمة العليا)، وبنفس الطريقة يتكون نظام كل ولاية من كونغرس وحاكم ومحكمة عليا.

ويشكل الدستور الأمريكي لسنة 1789 الوثيقة الأسمى في البلاد، وبموجبه تم تحديد طبيعة النظام السياسي حيث تعد الولايات المتحدة الأمريكية أول من أنشأ النظام الرئاسي، فتركزت السلطة التنفيذية في يد الرئيس المنتخب والذي يتولى ممارستها بنفسه، كما يجمع بين رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة.

ويتم إنتخاب الرئيس الأمريكي بشكل غير مباشر، ذلك أن الناخب الأمريكي لا يختار رئيسه مباشرة بل يتوجه إلى صناديق الإقتراع قصد منح صوته لأحد المندوبين في ولايته والذين يشكلون أعضاء الهيئة الناخبة، لذا يوصف نظام الإنتخابات الرئاسية الأمريكية بأنه ذو طبيعة خاصة وفريد من نوعه.

تتميز الولايات المتحدة الأمريكية بنظام الحزبين الديمقراطي والجمهوري رغم تبني التعددية الحزبية، فعلى الرغم من فسح مجال الترشح لمن تتوفر فيه الشروط الدستورية إلا أن المترشحين للإنتخابات الرئاسية والأوفر حظا بها ينتميان إلى هذين الحزبين نظرا لسيطرتهما على الساحة السياسية والمقاعد في الكونغرس.

وتمر الإنتخابات الرئاسية الأمريكية بعدة مراحل كما تستغرق وقتا من الزمن، يتم خلالها إعلان كل حزب عن مرشحه لمنصبي الرئيس ونائب الرئيس كمرحلة أولى بعد عقد الأحزاب مؤتمراتها القومية والتي تعتبر تقليدا أساسيا في العملية الإنتخابية، لتبدأ بعد ذلك عملية الإقتراع على مستوى كل ولاية وفق نظام إنتخابي متميز.

الإشكالية: إنطلاقا من المعطيات السابقة، فإن الإشكالية التي نعالجها في هذه الورقة البحثية تتمثل فيما يلي: ما مدى تكريس الإنتخابات الرئاسية الأمريكية لأسس الديمقراطية في ظل الإعتماد على الإنتخاب غير المباشر؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية عدة أسئلة تتمحور أساسا حول:

- ما هي طبيعة النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية؟
- ما هو المركز الدستوري للرئيس الأمريكي؟
- كيف يتم تولي منصب الرئيس في الولايات المتحدة الأمريكية؟

أهمية الدراسة: تكتسي الإنتخابات الرئاسية الأمريكية أهمية بالغة بإعتبارها تقوم على نظام الإنتخاب غير المباشر الذي يتسم بالتعقيد، حيث تم إعتماده منذ أكثر من مائتي سنة كونه يعكس الفلسفة الأمريكية التي تتماشى مع طبيعة النظام السياسي وشكل الدولة الفيدرالي، على الرغم من عدم تمكين المواطنين من إختيار رئيسهم مباشرة، مما يتطلب البحث عن مدى تحقيق الإنتخابات الأمريكية لأسس الديمقراطية.

المنهج المستخدم: تقتضي طبيعة الموضوع الإعتماد على المنهج الوصفي المناسب لهذه الدراسة من خلال ضبط مختلف المفاهيم الواردة وشرحها، بالإضافة إلى المنهج التحليلي من خلال عرض النصوص القانونية التي تتناول الإنتخابات الرئاسية الأمريكية وتحليلها وتفسيرها.

تقسيم الدراسة: إن الإجابة على الإشكالية المتعلقة بالموضوع والأسئلة الفرعية المتعلقة بها تتطلب:

– تحديد طبيعة النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية (المحور الأول) من خلال التعرف على أسلوب الحكم الذي تم تبنيه ضمن الدستور الأمريكي، وكذا تحديد أركانه للوقوف على المركز الدستوري للرئيس الأمريكي.

– دراسة مختلف مراحل الإنتخابات الرئاسية في الولايات المتحدة الأمريكية (المحور الثاني) بدءا بمرحلة الإنتخابات الحزبية لإختيار مرشح الرئاسة ثم مرحلة إنتخاب الرئيس من طرف الناخبين الرئيسيين ومختلف الأحكام المتعلقة بها للوقوف على مدى تكريسها للديمقراطية.

المحور الأول: طبيعة النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية

إن طبيعة النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية مرتبط بنشأتها ووضع دستورها لسنة 1789، لاسيّما وأن هذا الأخير يعد من أقدم الدساتير.

وسنتناول في هذا المحور تبني الولايات المتحدة الأمريكية للنظام الرئاسي (أولا) ثم تحديد أركانه التي يقوم عليها (ثانيا) مع الوقوف على المركز الدستوري لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية (ثالثا).

أولا – تبني الولايات المتحدة الأمريكية للنظام الرئاسي:

نتطرق فيما يلي إلى أسباب الأخذ بالنظام الرئاسي وكذا التكريس الدستوري لهذا النظام:

1- أسباب الأخذ بالنظام الرئاسي:

إذا كان النظام البرلماني كأحد أساليب الحكم في إطار النظام الديمقراطي النيابي قد نشأ وتطور في إنجلترا أولا قبل أن ينتشر خارجها، فإن النظام الرئاسي بدوره نشأ وتطور في الولايات المتحدة الأمريكية، والتي تعد البلد الأم والنموذجي لنظام الحكم الرئاسي[1].

فقد عمد سياسيو الثورة الأمريكية وأقطابها في بناء أسس دستور الولايات المتحدة الأمريكية لعام 1789[2] واضعين بعين الإعتبار الفصل التام بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، والمساواة بين السلطة التشريعية والتنفيذية، وهي تشكل الأسس التي يقوم عليها النظام السياسي الأمريكي، وقد كانت لأفكار لوك ومونتسكيو التأثير البالغ في صياغة المبادئ العامة لهذا النظام الرئاسي[3].

والنظام الرئاسي أو ما يسمى أحيانا بالنظام الرئيسي قد إشتق إسمه من رئيس الدولة، حيث أراد واضعو الدستور الأمريكي تقوية مركز رئيس الدولة وتدعيم سلطته[4]، مما يدل على المكانة الخاصة التي يتمتع بها رئيس الدولة فيه[5].

2- التكريس الدستوري للنظام الرئاسي:

إن دستور الولايات المتحدة الأمريكية لسنة 1789 يعد أول دستور يأخذ بالنظام الرئاسي كنظام سياسي وكأسلوب لإدارة الدولة وشؤون الحكم، وهي سابقة تضاف إلى السوابق التي جاء بها هذا الدستور، والذي جمع بين ثناياه ثلاثة مستجدات لم يسبقه دستور إليها، وهي أنه أول دستور مكتوب نظم عمل السلطات في الدولة، إقترنت به نشأة الإتحاد الفيدرالي، كما لم يظهر النمط الرئاسي في الحكم إلا في ظل هذا الدستور[6]، فأركان هذا النظام وخصائصه نجدها مكتوبة في الدستور الأمريكي[7].

ثانيا - أركان النظام الرئاسي:

يختلف النظام الرئاسي تماما عن النظام البرلماني، فإذا كان هذا الأخير يقوم على ثنائية السلطة التنفيذية والعلاقة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، فإن النظام الرئاسي يقوم على فردية السلطة التنفيذية، بالإضافة إلى الفصل شبه المطلق بين السلطات.

1- فردية السلطة التنفيذية:

يتميز النظام الرئاسي بفردية السلطة التنفيذية، بمعنى أن رئيس الدولة في هذا النظام هو الذي يتولى ويمارس وحده السلطة التنفيذية من الناحية الدستورية، فإلى جانب دوره كرئيس للدولة هو أيضا رئيس للحكومة ولا يوجد بجواره رئيس للوزراء ولا يوجد مجلس للوزراء كهيئة جماعية متضامنة في المسؤولية مثل النظام البرلماني[8].

والرئيس هو الذي يعين ويعزل الوزراء، وهو الذي يحاسبهم عن أخطائهم، فلا يسألون أمام البرلمان، كما أنه عند إجتماعه بالوزراء لإتخاذ قرار ما، فإنهم يعدون مجرد مستشارين له، فلا يلتزم بآرائهم وإن أجمعوا عليها[9]، فالوزراء ليس لهم إستقلال ذاتي عن رئيس الدولة وتكون مسؤوليتهم عن تنفيذ السياسة العامة أمام الرئيس لوحده[10].

إن رئيس الدولة في النظام الرئاسي يسود ويحكم في ذات الوقت، فهو لا يحتل مركزا فخريا أو شرفيا كما هو الحال في النظام البرلماني، إذ يستطيع أن يتخذ من القرارات الحيوية مما يجعل لإرادته المكانة العليا في الدولة، كما يعتبر رئيس الدولة في النظام الرئاسي هو رئيس الحكومة، فليس هناك كما هو الحال في النظام البرلماني فصل بين شخص رئيس الدولة وشخص رئيس الحكومة، إذ يجمع بين الصفتين في آن واحد[11].

إن الجمع بين صفة رئيس الدولة وصفة رئيس الحكومة قصد من خلالها واضعو الدستور الأمريكي عام 1789 تحقيق المساواة بين السلطتين التنفيذية والسلطة التشريعية، فقد ركزوا السلطة التنفيذية في يدي رئيس الدولة المنتخب من الشعب، وبذلك أصبح في مركز متعادل مع البرلمان الذي يستمد سلطته من الشعب هو الآخر[12].

2- الفصل شبه التام بين السلطات:

إذا كان النظام البرلماني يقوم على وجود تعاون ورقابة متبادلة بين السلطتين التشريعية والسلطة التنفيذية، من خلال وجود فصل نسبي أو مرن، فإن النظام الرئاسي يتأسس على فكرة الفصل شبه التام أو المطلق بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية[13].

فقد فسر واضعوا الدستور الأمريكي عام 1789 مبدأ الفصل بين السلطات تفسيرا مغايرا لذلك الذي أخذ به النظام البرلماني، فجعلوا هذا الفصل شبه مطلق، لا يكاد يترك فرصة للتعاون أو الرقابة المتبادلة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية[14].

وقد كانت لآراء لوك ومونتسكيو في الفصل بين السلطات تأثير كبير في واضعي دستور الولايات المتحدة الأمريكية لعام 1789، فأقاموا نظامهم السياسي على أساس هذا المبدأ[15].

ومن مظاهر إستقلال السلطة التنفيذية عن السلطة التشريعية أنه لا يجوز لأعضاء البرلمان توجيه أسئلة أو إستجوابات للوزراء،[16].

كما أن السلطة التنفيذية ليست منبثقة عن البرلمان، سواء فيما تعلق بإختيار الرئيس أو الوزراء (كتاب الدولة في النظام الأمريكي)، حيث يملك رئيس الدولة حق إختيار معاونيه دون مراعاة الأغلبية البرلمانية، ودون حصوله على ثقة البرلمان، كما يتم تشكيل الجهاز التشريعي دون أي تأثير من الجهاز التنفيذي[17].

كما يشمل أيضا إستقلال البرلمان عن الحكومة عدم تدخل هذه الأخيرة بدعوة البرلمان للإنعقاد العادي، كما يمتد إلى عدم حق الحكومة في حل أي المجلسين النواب أو الشيوخ، أما عن إستقلال الحكومة عن البرلمان، فالقاعدة العامة في النظام الأمريكي أن الحكومة تخضع لرئيس الدولة لوحده، كما أنه لا يمكن مساءلة الوزراء سياسيا أمام الكونغرس[18].

وبذلك فإن الفصل بين السلطات يعني أن تقوم كل سلطة بممارسة ماهو من إختصاصها دون إمكانية أن تشاركها سلطة أخرى في ذلك الإختصاص[19].

غير أن هذا الفصل لا يلغي فكرة التعاون بين السلطات، حيث للرئيس سلطة التأثير على الكونغرس كما أن لهذا الأخير وسائل للتأثير على الرئيس، فإذا كان الرئيس يملك حق الإعتراض على القوانين التي يوافق عليها الكونغرس، فإن هذا الأخير يملك وسيلة "الأمبشمنت" التي بموجبها يمكن مساءلة الرئيس عن جرائم الخيانة العظمى أو الرشوة أمام الكونغرس[20].

كما يقر الدستور الأمريكي بعض الإمتيازات لمجلس الشيوخ يمارسها إتجاه السلطة التنفيذية، فلا بد من موافقة مجلس الشيوخ على تعيين بعض كبار الموظفين، من بينهم السفراء والقضاة[21].

إضافة إلى ذلك، فإن نائب رئيس الدولة يتولى بحكم منصبه رئاسة مجلس الشيوخ، فإذا تخلى عن منصبه بعد الإنتخابات لأي سبب من الأسباب كما لو حل محل رئيس الدولة، فإنه يستلزم موافقة مجلس الشيوخ على تعيين نائب رئيس دولة جديد[22].

ثالثا - المركز الدستوري لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية:

يعد الرئيس ممثل السلطة التنفيذية في الولايات المتحدة الأمريكية حيث يحوز على مركز قوي نظرا لطبيعة النظام الرئاسي الذي تم تكريسه، كما يتمتع بعدة صلاحيات في إطار ممارسة مهامه.

وسنتطرق فيما يلي إلى مظاهر قوة المركز الدستوري للرئيس الأمريكي وصلاحياته الأساسية.

1- مظاهر قوة المركز الدستوري للرئيس الأمريكي:

يعد الرئيس الأمريكي هو أقوى رجل في الدولة وهو زعيم الأمة المنتخب، وقد أراد واضعوا دستور 1789 في مؤتمر فيلادلفيا أن يكون الرئيس قويا ليس فقط بإنتخابه عن طريق الشعب ومندوبي الشعب بل بالذات قويا بسلطاته وإمتيازاته الدستورية[23].

ففي النظام الرئاسي الأمريكي يكون رئيس الدولة منتخب يجمع في كلتا يديه رئاسة الدولة ورئاسة الحكومة، وبعبارة أخرى فإن رئيس الدولة هو في ذات الوقت رئيس السلطة التنفيذية، كما يختص برسم السياسة العامة للدولة وتنفيذ القرارات التي يتخذها مباشرة[24].

كما أن تركيز السلطة التنفيذية في يد رئيس الدولة المنتخب من الشعب يكفل له مركز قوي في النظام الرئاسي يتلاءم مع ثقة الشعب، كونه يمارس إختصاصاته في حرية دون أن يكون للكونغرس حق التدخل[25].

ومن بين القرارات التي تبرز قوة المركز الذي يحتله الرئيس الأمريكي نذكر إنسحاب الولايات المتحدة من الإتفاق النووي الإيراني[26]، فعلى الرغم من أن هذا الإتفاق من أهم السياسات التي أقرها الرئيس الأمريكي السابق باراك أوباما، إلا أن هذه السياسة تعرضت لإنتقادات لاذعة من طرف الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، الذي سارع إلى الإنسحاب من هذا الإتفاق في محاولة منه لتحجيم مكانة إيران في منطقة الشرق الأوسط[27].

إن قوة مركز رئيس الولايات المتحدة الأمريكية مستمدة بشكل أساسي من الشعب نفسه، وهو ما أكده الرئيس الأمريكي "ودرو ويلسون" بقوله: "إن الرئيس هو صوت الشعب في كافة الأمور، وحسبه أن ينجح في إكتساب ثقة الأمة وإعجابها، ولن تستطيع أية قوة الوقوف أمامه، ولا تستطيع أية قوة أن تتظافر لتتآلب عليه ... ولن يتجاوب الشعب مع رئيسه بحماسة وغيرة ما لم يتصف بصفات العظمة وحسن إدراك الأمور"[28].

2- الصلاحيات الأساسية للرئيس الأمريكي:

إن منصب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية هو أحد أقوى المناصب في العالم، وعلى الرئيس كما نص الدستور أن يسهر على تنفيذ القوانين بإخلاص، ومن أجل القيام بهذه المسؤولية يترأس الرئيس الفرع التنفيذي من الحكومة، بالإضافة إلى تمتعه بصلاحيات وسلطات مهمة في أمور تشريعية وقضائية[29].

كما يتولى الرئيس الأمريكي إدارة السياسة الخارجية للدولة، ويساعده في ذلك وزير الخارجية الذي يطلق عليه كاتب الدولة، إلا أن دوره يظل قاصرا على تنفيذ سياسة الرئيس فقط، فهو بمثابة مستشار معاون له[30].

ومن بين الأمثلة عن دور الرئيس الأمريكي في توجيه السياسة الخارجية تبرز المواقف التي إتخذها الرئيس ترامب بإنحيازه التام ضد القضية الفلسطينية وإنتقاده سياسة الرئيس السابق أوباما في هذا الشأن، لاسيّما بعد إمتناعه عن التصويت الذي سمح بتمرير قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم: 2334[31]، إلى جانب إتخاذ الرئيس ترامب قرار نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس[32].

وفي المجال العسكري يعد الرئيس هو القائد الأعلى للقوات المسلحة، وبهذه الصفة له إصدار الأمر للقوات الأمريكية للدخول في عمليات عسكرية حماية لمصالح الدولة وقد حدث فعلا عندما أدخل الرئيس ترومان مثلا القوات الأمريكية في العمليات العسكرية في كوريا[33].

المحور الثاني: سير الإنتخابات الرئاسية في الولايات المتحدة الأمريكية

إن رئيس الولايات المتحدة الأمريكية يتم إختياره عن طريق الإنتخاب، وذلك بغرض تقوية مركز وسلطة الرئيس، حيث تمر العملية الإنتخابية بعدة مراحل.

وسنتناول ضمن هذا المحور تحديد الشروط الواجب توافرها في مرشحي الرئاسة (أولا)، أسلوب إنتخاب الرئيس (ثانيا) وكذا مدة الولاية الرئاسية (ثالثا).

أولا - الشروط الواجب توفرها في مرشحي الرئاسة الأمريكية:

نتطرق فيما يلي إلى التكريس الدستوري لشروط الترشح لمنصب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية وكذا مختلف الأحكام الخاصة بها.

1- التكريس الدستوري لشروط الترشح:

وهي الشروط التي وردت في البند الخامس، الفقرة الأولى من المادة الثانية من الدستور الأمريكي لسنة 1789 والتي جاء فيها: " لا يكون أي شخص سوى المواطن بالولادة أو من يكون من مواطني الولايات المتحدة وقت إقرار هذا الدستور مؤهلا لمنصب الرئيس، كما لا يكون مؤهلا لذلك المنصب أي شخص لم يبلغ سن الخامسة والثلاثين ولم يكن مقيما في الولايات المتحدة مدة أربعة عشر عاما".

ففي النظام الرئاسي تكون السلطة التنفيذية بيد رئيس الدولة المنتخب من قبل الشعب، وهذا ما أخذ به الدستور الأمريكي، ولكن لا يستطيع أي شخص الترشح لهذا المنصب ما لم تتوفر فيه مجموعة من الشروط، وهي[34]:

- أن يكون مواطنا مولودا في الولايات المتحدة الأمريكية (أمريكيا بالمولد).
- أن يكون قد بلغ الخامسة والثلاثين (35) من العمر.
- أن يكون قد أقام في الولايات المتحدة الأمريكية مدة لا تقل عن أربعة عشر (14) عاما.

كما يجب أن تتوافر ذات الشروط في نائب الرئيس، ويشترط أن يكونا من ولايتين مختلفتين[35].

2- الأحكام الخاصة بشروط الترشح:

من خلال إستعراض شروط الترشح لمنصب الرئيس الأمريكي تبدو هذه الشروط بسيطة وعادية فهو يشترط أن لا يقل سن المترشح عن 35 سنة ليتسنى له النضج السياسي والتأهيل في المسائل ذات الطابع القومي سواء كانت سياسية أم عسكرية أم إقتصادية، بالإضافة أن يكون المترشح مولودا في الولايات المتحدة ومن أبوين أمريكيين، وهذا الشرط يستبعد المترشحين الذين حصلوا على الجنسية الأمريكية بطريق التجنس[36].

كما يشترط الدستور توافر شرط الإقامة في الولايات المتحدة الأمريكية مدة لا تقل عن 14 عاما، ويبدو أن هذا الشرط يقصد به التحقق من إرتباط المترشح بالتراب الوطني[37].

ومع ذلك، ونظرا لقيام الأحزاب السياسية وسيطرتها الفعالة على إختيار المرشحين لرئاسة الجمهورية ولتأثيرها في الدعاية لمرشحيها وشرح برامجهم لكافة الوسائل الإعلامية، كل هذا جعل باب الترشح ليس مفتوحا عمليًا لأي شخص تتوفر فيه هذه الشروط، بل فقط للشخص القادر على إنتزاع إنتخاب الشعب له في إطار المنافسة الحزبية[38].

وعلى الرغم من جواز إنتخاب النساء لهذا المنصب، فإن التقاليد حالت بينهن وبين هذا المنصب، إذ أصبح عائقا قويا لم يستطعن التغلب عليه حتى الآن[39].

ففي الإنتخابات الرئاسية الأمريكية لسنة 2016 فاز بها دونالد ترامب من الحزب الجمهوري بعد حصوله على 306 صوتا مقابل 232 صوتا للمترشحة عن الحزب الديمقراطي هيلاري كلينتون، والتي عجزت من أن تصبح أول إمرأة تشغل منصب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية.

ثانيا – أسلوب إنتخاب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية:

إن إنتخاب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية من الناحية الدستورية يتم بطريق الإقتراع العام غير المباشر، وتتم هذه العملية على درجتين، حيث تجري أولا إنتخابات الناخبين الرئيسيين ثم إنتخاب الرئيس.

وتعد هذه العملية المرحلة الثانية المتعلقة بالإنتخاب، والتي تسبقها مرحلة أولى تتمثل في الإنتخابات الحزبية لإختيار مرشحي الرئاسة، والتي تعرف أيضا بالإنتخابات التمهيدية.

1- مرحلة الإنتخابات الحزبية لإختيار مرشح الرئاسة:

يقوم النظام الحزبي في الولايات المتحدة الأمريكية على أساس الثنائية الحزبية، إذ يتصارع على الحكم حزبان أساسيان هما الحزب الجمهوري والحزب الديمقراطي[40].

وجرت التقاليد على أن يختار كل حزب منها في داخله مرشحا واحدا يرى فيه القدرة على منافسة مرشح الحزب الآخر في معركة الإنتخابات الرئاسية[41].

وتبدأ أولى خطوات الترشح للرئاسة في فترة مبكرة، حيث يعلن الذين يأملون في منصب الرئاسة عن رغبتهم في ترشح الحزب الذي ينتمون إليه قبل ستة أشهر أو أكثر من إجتماعات المؤتمر القومي للحزب، وبعد ذلك يعقد الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري مؤتمراتها القومية لتحديد مرشح الحزب لمنصب الرئيس ونائب الرئيس[42].

في ولايات المؤتمرات الحزبية يجتمع المشاركين في كل منطقة إنتخابية للبدء بعملية إختيار المندوبين، ويعد التصويت في المؤتمر الحزبي أمر شخصي، حيث يحاول مؤيدو المترشحين جذب الناخبين من طرفهم[43].

وبعد عقد سلسلة المؤتمرات الحزبية وإختيار المندوبين إلى المؤتمر القومي، أين يرشح فيه كلا الحزبين مرشحين إثنين أحدهما لمنصب الرئاسة والآخر لمنصب نائب الرئيس، حيث يكتسي المؤتمر القومي أهمية بالغة نظرا لكون عملية الترشح تحدث في المؤتمر، إضافة إلى أنه يوفر للمترشحين الفرص الكافية لتقوية مناصبهم بالفوز في الإنتخابات[44].

2- مرحلة سير إنتخاب الرئيس:

إذا كانت مرحلة الإنتخابات الحزبية لإختيار مرشح الرئاسة لم ينص عليها الدستور أو التشريعات على إختلافها، فإن مرحلة سير إنتخاب الرئيس في الولايات المتحدة الأمريكية تضمنها الدستور[45]، حيث يتم إنتخاب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية من الناحية الدستورية بطريق الإقتراع العام غير المباشر.

ومن أهم أسباب إعتماد نظام إنتخابات غير مباشر في إختيار الرئيس هو كون الولايات المتحدة الأمريكية قائمة على نظام فيدرالي لا مركزي، في ظل وجود ولايات متعددة ومختلفة عن بعضها البعض[46].

و يتم إنتخاب الرئيس الأمريكي على مرحلتين كما يلي:

- **المرحلة الأولى:** مرحلة إختيار الناخبين الرئيسيين: تقوم كل ولاية حسب ما تقتضيه المادة الثانية من الدستور الأمريكي[47] بإختيار عدد المندوبين معادلا لمجموع عدد الشيوخ والنواب الذين يمثلونهم في الكونغرس، شريطة ألا يكون هؤلاء المندوبين من أعضاء مجلس الشيوخ أو النواب أو من يشغلون منصبا مرموقا في حومة الولايات المتحدة.

فكل ولاية من الولايات الخمسين تقوم بإختيار عدد من الناخبين مساو لعدد ممثلي الولاية في مجلس الشيوخ ومجلس النواب، وعدد هؤلاء الناخبين 538 (مساو لعدد أعضاء الكونغرس أي 435 نائب و100 عضو في مجلس الشيوخ بالإضافة إلى 03 أعضاء آخرين لتمثيل مناطق كولومبيا)[48].

إن هؤلاء الناخبين يشكلون الهيئة الإنتخابية وتصويتهم يقرر من سيقود البلاد، وهو ما يعبر عنه بالصوت العام أو إجمالي الأصوات الفعلي[49].

إن هذه العملية المرحلية الأولى تبدأ يوم الثلاثاء الذي يلي اليوم الثاني من شهر نوفمبر من خلال إنتخاب الشعب الأمريكي من ينوب عنهم في إنتخاب الرئيس، والذي يعبر عنهم بالناخبين الرئيسيين[50].

وتعتبر هذه المرحلة حاسمة، لأن نتيجة إنتخاب هؤلاء الناخبين تعطي ملامح الرئيس الأمريكي الجديد ونائبه[51]، ومن ثم فإنه بمجرد إنتهاء عملية إنتخاب المرحلة الأولى تعرف النتيجة النهائية للإنتخابات[52].

– المرحلة الثانية: مرحلة إنتخاب الرئيس: من خلال ما تقدم يمكن القول بأن هذه المرحلة هي تحصيل حاصل، فقد تم حسم الإنتخابات لصالح أحد المرشحين في المرحلة الأولى، لكن هذا الحسم غير دستوري، وما يمنحه الصفة الدستورية والقانونية هو نتائج المرحلة الثانية المتمثلة في إنتخاب الرئيس[53].

حيث يقوم أعضاء الهيئة الإنتخابية الرئاسية بإنتخاب الرئيس الأمريكي ونائبه، وتتم عمليات الإنتخاب في عاصمة كل ولاية[54] في الإثنين الأول الموالي للأربعاء الثاني من شهر ديسمبر، أين يدلي كل ناخب بصوته لصالح مرشحه، وتتم عملية فرز الأصوات يوم: 06 جانفي في غرفة النواب[55].

ففي هذه المرحلة، يتم إعداد قوائم مستقلة بأسماء جميع المترشحين الذين أقترع لإنتخابهم لمنصب الرئيس وأخرى لجميع المترشحين الذين أقترع لإنتخابهم لمنصب نائب الرئيس ويفوز بالرئاسة المترشح الذي يحصل على الأغلبية المطلقة لأصوات ناخبي الرئيس[56].

وغالبا ما يجري فرز القوائم جميعها بحضور أعضاء من مجلس الكونغرس وعدد من أعضاء الحزبين الرئيسيين الجمهوري والديمقراطي[57].

فعلى المرشح للرئاسة أن ينال 270 صوتا من أصوات الناخبين الرئيسيين (538) ليفوز بالمنصب بناء على الأغلبية المطلقة، ونص الدستور على أنه إذا لم يحصل أي مرشح للرئاسة ونائبه على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين الرئيسيين (الهيئة الإنتخابية) يؤول إختيار الرئيس إلى مجلس النواب[58].

ففي هذه الحالة (عدم حصول أي مترشح للرئاسة على الأغلبية المطلقة)، فإن مجلس الشيوخ يتصدى للعملية وفقا للدستور الأمريكي لإختيار الرئيس[59]، وبذلك يكون الدستور الأمريكي يقرر للكونغرس سلطة إنتخابية إحتياطية عند إنتخاب الرئيس ونائبه، وذلك إذا لم تتحقق الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين الرئيسيين على إسم الرئيس ونائبه، وقد مارس الكونغرس فعلا هذه السلطة عندما فاز جون آدامس برئاسة الولايات المتحدة الأمريكية عام 1825 بواسطة إنتخاب مجلس النواب له، كما أن ريشارد جونسون قد أختير من قبل مجلس الشيوخ عام 1937 لشغل منصب نائب الرئيس[60].

ثالثا – الولاية الرئاسية الأمريكية:

سنتناول فيما يلي مدة الولاية الرئاسية وكذا حالات شغور منصب الرئاسة.

1- مدة الولاية الرئاسية:

نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من الدستور الأمريكي لعام 1789 أن السلطة التنفيذية تناط برئيس الولايات المتحدة الأمريكية، ويشغل الرئيس منصبه لمدة أربع (04) سنوات، ويتم إنتخابه مع نائب الرئيس الذي يختار لنفس المدة.

إن مدة العهدة الرئاسية قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، وكان الدستور الأمريكي لعام 1789 يجيز إعادة إنتخاب الرئيس لأكثر من ولاية واحدة، غير أن ذلك تم التخلي عنه عندما رفض الرئيس "جورج واشنطن" إعادة إنتخابه، وشكلت هذه الواقعة عرفا دستوريا لا يجوز مخالفته[61]، قبل أن يتم تكريسه بعد إصدار التعديل الثاني والعشرون للدستور سنة 1951 لينص صراحة على عدم جواز إنتخاب أي شخص لمنصب الرئيس لأكثر من دورتين[62].

2- حالات شغور منصب الرئاسة:

نظم الدستور الأمريكي حالة خلو منصب الرئيس، حيث أنه في حالة عزل الرئيس من منصبه أو في حالة وفاته أو إستقالته أو عجزه عن القيام بسلطات ومهام هذا المنصب تنقل هذه السلطات إلى نائب الرئيس[63].

غير أن الفقرة الثانية من التعديل الخامس والعشرون للدستور الأمريكي نصت على أنه في حالة شغور منصب الرئيس يرشح الرئيس نائب الرئيس لتولي هذا المنصب بعد تصويت أكثرية مجلسي الشيوخ والنواب بالموافقة على تعيينه، وبذلك منح للرئيس سلطة التدخل في تعيين من يخلفه، وأصبحت -بعد التعديل- وظيفة نائب الرئيس مزيجا بين التعيين والإنتخاب[64].

وقد وجدت الولايات المتحدة الأمريكية نفسها في موقف دون سوابق في تاريخها، إذ عقب إستقالة نائب الرئيس نيكسون عام 1973 قام هذا الأخير بتعيين جيرالد فورد نائب له وفق ما ينص عليه الدستور، وعلى إثر مسألة ووترجيت أجبر الرئيس نيكسون على الإستقالة وخلفه في منصب الرئاسة جيرالد فورد، الذي قام بدوره بتعيين نائب له، أي أننا أصبحنا أمام رئيس ونائب رئيس لم يتلقيا ولاية عامة من الشعب، ولم تسند إليهما السلطة عن طريق الإنتخاب[65].

ولذلك يعتبر البعض نظام إنتخابات الرئاسة الأمريكي غريبا وغير عادلا، خصوصا وأن هذا النظام يعتبر الوحيد من نوعه تقريبا في أنظمة الدول الديمقراطية الحديثة، إلا أن الشعب الأمريكي إرتضاه لنفسه منذ أكثر من قرن، وأقره في تعديل دستوري رقم: 12[66]، والذي أقترح في: 09 ديسمبر 1803 وتمت المصادقة عليه في: 27 جويلية 1804.

خاتمة:

تنفرد الولايات المتحدة الأمريكية في تنظيم إنتخاباتها الرئاسية بنظام متميز قائم على الإنتخاب غير المباشر وفق رزنامة محددة سلفا تجرى كل أربع (04) سنوات، كما شكلت تقليدًا خاصًا بها وجعلته يتماشى مع منصب الرئيس الأمريكي الذي يعد أحد أقوى المناصب في العالم.

وتعد الإنتخابات الرئاسية الأمريكية طويلة المدى الزمني، والتي تبدأ بمرحلة الإنتخابات التمهيدية، حيث تلعب فيها الأحزاب السياسية دورا هاما من خلال التنافس الحزبي لإختيار مترشحي الرئاسة قبل أن تبدأ مرحلة إنتخاب الرئيس من طرف هيئة الناخبين الرئيسيين.

ومما سبق تناوله في هذه الورقة البحثية تم التوصل إلى جملة من النتائج نبرزها في النقاط التالية:

– يتمتع الرئيس الأمريكي بمركز قوي فهو يترأس السلطة التنفيذية ويمارس صلاحيات واسعة وبكل حرية دون تدخل الكونغرس فيها، كما أن طريقة إنتخابه زادت من قوة مركزه.

– تتميز شروط الترشح لإنتخاب الرئيس الأمريكي بالبساطة وعدم التعقيد، غير أن الممارسة العملية جعلتها مقتصرة على ممثلي الحزب الديمقراطي والحزب الجمهوري المسيطران على الساحة السياسية.

– تمر عملية إنتخاب الرئيس الأمريكي بمرحلتين أساسيتين، الإنتخابات التمهيدية لإختيار مرشح كل حزب سياسي بعد عقد المؤتمرات القومية، ومرحلة إنتخاب الرئيس من طرف هيئة الناخبين الرئيسيين.

– يقوم الناخب الأمريكي في كل ولاية بالتصويت لإختيار ممثلين عنه يدعون بالناخبين الرئيسيين والذين يقدر عددهم ب: 538 ناخب، ويختلف عددهم من ولاية إلى أخرى حسب تعداد السكان، حيث تتصدر ولاية كاليفورنيا عدد الناخبين الرئيسيين ويمثلها 55 ناخبا كونها الأكثر سكانا.

– تعتبر مرحلة إختيار الناخبين الرئيسين حاسمة في تحديد الفائز في الإنتخابات الرئاسية من خلال التعرف على الحزب الفائز بأكبر عدد من الهيئة الناخبة مما يجعل المرحلة الأخيرة لإنتخاب الرئيس شكلية.

– يقوم أعضاء الهيئة الإنتخابية الرئاسية بإنتخاب الرئيس الأمريكي ونائبه والتي تتم في تواريخ معلومة ومحددة، حيث يعلن رئيس مجلس الشيوخ نتائج الإنتخابات بحضور كامل

أعضاء الكونغرس ويفوز بالرئاسة المترشح الذي يحصل على الأغلبية المطلقة لأصوات ناخبي الرئيس.

من خلال هذه الدراسة فقد حاولنا إبراز مدى تكريس الإنتخابات الرئاسية الأمريكية لأسس الديمقراطية في ظل الإعتماد على الإنتخاب غير المباشر وذلك بعد إستعراض مختلف المراحل التي تمر بها عملية إنتخاب الرئيس الأمريكي، وتوصلنا إلى أن الرئاسة الأمريكية تشكل رمز وحدة الأمة الأمريكية، فتم تقوية منصب الرئيس وسلطاته نظرا لحاجة الأمريكيين إلى قائد يوحد جميع الولايات ويوطد أركان الدولة الفيدرالية، على الرغم من أن نظام التصويت في الإنتخابات لإختيار الرئيس لم يعد يحظى بأهمية بالغة للشعب الأمريكي كونه لا ينبع عن إرادة الشعب من خلال إنتخابه غير المباشر.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا - قائمة المصادر:

أ) الدستور:

1- دستور الولايات المتحدة الأمريكية الصادر عام: 1789، مع تعديلاته.

ثانيا - قائمة المراجع:

أ) الكتب:

1- إبراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف – الإسكندرية، مصر- سنة 2000.

2- أحمد عبد الحميد الخالدي، القانون الدستوري- النظم السياسية- الديمقراطية الرئيسية، دار الكتب القانونية – القاهرة، مصر- سنة 2011.

3- إدريس بوكرا، المبادئ العامة للقانون الدستوري والنظم السياسية، ديوان المطبوعات الجامعية – الجزائر- سنة 2016.

4- ثروت بدوي، النظم السياسية، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع – القاهرة، مصر- سنة 1986.

5- حسين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية – بيروت، لبنان- سنة 2009.

6- زهير أحمد قدورة، النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري- دراسة مقارنة-، دار وائل للنشر والتوزيع- عمان، الأردن- سنة 2015.

7- ساندي ميزل، الإنتخابات والأحزاب السياسية الأمريكية، ترجمة خالد غريب علي، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة - القاهرة، مصر- سنة 2014.

8- سعيد السيد علي، حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، دون دار نشر، سنة 2000.

9- عاصم أحمد عجيلة، محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، دار النهضة العربية –القاهرة، مصر- سنة 1992.

10- صلاح الدين فوزي، المحيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية– القاهرة، مصر– سنة 1999.

11- فؤاد مطير الشمري، التجارب الإنتخابية في العالم، دار أسامة للنشر والتوزيع– عمان، الأردن– سنة 2014.

12- ماجد راغب الحلو، النظم السياسية، دار المطبوعات الجامعية– الإسكندرية، مصر– سنة 2006.

13- محمد أحمد فتح الباب، النظم السياسية، دار النهضة العربية– القاهرة، مصر– سنة 1999.

14- محمد أنس قاسم جعفر، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية– القاهرة، مصر– سنة 1999.

15- محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة للنشر– الإسكندرية، مصر– سنة 2007.

16- محمد طه حسين الحسيني، مبادئ القانون الدستوري، منشورات زين الحقوقية– بيروت، لبنان– سنة: 2016.

17- موريس بي فيورينا، بيرترام جونسون، بول أي بترسون، دي ستيفن فوس، الديمقراطية الأمريكية الجديدة، ترجمة لميس فؤاد اليحي، الأهلية للنشر والتوزيع –عمان، الأردن– سنة 2008.

18- نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع– عمان، الأردن–، سنة 2011.

19- ياسين العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، دار أسامة للنشر والتوزيع– عمان، الأردن–، سنة 2009.

ب) المقالات في المجلات:

1- فتاح شباح، النظام الدستوري لرئاسة الجمهورية في النظام السياسي الأمريكي، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 01، العدد 11، سنة 2017.

2- جويدة حمزاوي، الثابت والمتغير في السياسة الخارجية الأمريكية إتجاه القضية الفلسطينية: قراءة في السياسة الخارجية الجديدة للرئيس ترامب، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية– الجزائر، العدد 01، سنة 2018.

3- عتيقة بن يحي، السياسة الخارجية الأمريكية إتجاه إيران في ظل إدارة دونالد ترامب، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة إبن خلدون– تيارت، العدد 01، سنة 2018.

الهوامش:

[1]– محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة للنشر– الإسكندرية، مصر، سنة 2007، ص 314.

[2]– دستور الولايات المتحدة الأمريكية الصادر عام: 1789، مع تعديلاته.

[3]– ياسين العيثاوي، السياسة الأمريكية بين الدستور والقوى السياسية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2009، ص 13.

[4]– عاصم أحمد عجيلة، محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، سنة 1992، ص 298.

[5]– ماجد راغب الحلو، النظم السياسية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، سنة 2006، ص 253.

[6]– محمد طه حسين الحسيني، مبادئ القانون الدستوري، منشورات زين الحقوقية، بيروت، لبنان، سنة: 2016، ص 74.

[7]- محمد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 314.

[8]- المرجع نفسه، ص 316.

[9]- ماجد راغب الحلو، مرجع سابق، ص 254.

[10]- عاصم أحمد عجيلة، محمد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 300.

[11]- إبراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، سنة 2000، ص ص 420-421.

[12]- ثروت بدوي، النظم السياسية، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، سنة 1986، ص 341.

[13]- عاصم أحمد عجيلة، محمد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 301.

[14]- ماجد راغب الحلو، مرجع سابق، ص 254.

[15]- ثروت بدوي، مرجع سابق، ص 340.

[16]- إبراهيم عبد العزيز شيحا، مرجع سابق، ص 425.

[17]- إدريس بوكرا، المبادئ العامة للقانون الدستوري والنظم السياسية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 2016، ص 468.

[18]- زهير أحمد قدورة، النظم السياسية ومبادئ القانون الدستوري- دراسة مقارنة-، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2015، ص 89.

[19]- أحمد عبد الحميد الخالدي، القانون الدستوري- النظم السياسية- الديمقراطية الرئيسية، دار الكتب القانونية، القاهرة، مصر، سنة 2011، ص 81.

[20]- إدريس بوكرا، مرجع سابق، ص 469.

[21]- ثروت بدوي، مرجع سابق، ص 342.

[22]- محمد أحمد فتح الباب، النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر- سنة 1999، ص 214.

[23]- محمد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 320.

[24]- محمد أحمد فتح الباب، مرجع سابق، ص 210.

[25]- زهير أحمد قدورة، مرجع سابق، ص 87.

[26]- إستمر التفاوض حول الإتفاق النووي الإيراني قرابة 13 سنة، وتمّ التوقيع في جويلية 2015، في حين دخل حيز النفاذ بتاريخ: 15 جانفي 2016، وذلك في إطار الجهود الأمريكية والدولية لمنع الإنتشار النووي.

[27]- عتيقة بن يحي، السياسة الخارجية الأمريكية تجاه إيران في ظل إدارة دونالد ترامب، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، جامعة إبن خلدون، تيارت، العدد 01، سنة 2018، ص 25.

[28]- نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2011، ص 367.

[29]- فؤاد مطير الشمري، التجارب الإنتخابية في العالم، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2014، ص 222.

[30]- صلاح الدين فوزي، المحيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، سنة 1999، ص 207.

[31]– جاء في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم: 2334 بتاريخ: 23 ديسمبر 2016 الحث على وضع حد للمستوطنات على الأراضي الفلسطينية.

[32]– جويدة حمزاوي، الثابت والمتغير في السياسة الخارجية الأمريكية إتجاه القضية الفلسطينية: قراءة في السياسة الخارجية الجديدة للرئيس ترامب، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، العدد 01، سنة 2018، ص 200.

[33]– حسين عثمان محمد عثمان، النظم السياسية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، سنة 2009، ص 264.

[34]– محمد طه حسين الحسيني، مرجع سابق، ص 75.

[35]– فتاح شباح، النظام الدستوري لرئاسة الجمهورية في النظام السياسي الأمريكي، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 01، العدد 11، سنة 2017.

[36]– ياسين العيثاوي، مرجع سابق، ص 27.

[37]– حسين عثمان محمد عثمان، مرجع سابق، ص 255.

[38]– محمد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 321.

[39]– ياسين العيثاوي، مرجع سابق، ص 28.

[40]– محمد أنس قاسم جعفر، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار النهضة العربية– القاهرة، مصر– سنة 1999، ص140.

[41]– عاصم أحمد عجيلة، محمد رفعت عبد الوهاب، مرجع سابق، ص 305.

[42]– سعيد السيد علي، حقيقة الفصل بين السلطات في النظام السياسي والدستوري للولايات المتحدة الأمريكية، دون دار نشر، سنة 2000، ص 81.

[43]– موريس بي فيورينا، بيرترام جونسون، بول أي بترسون، دي ستيفن فوس، الديمقراطية الأمريكية الجديدة، ترجمة لميس فؤاد اليحي، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2008، ص 255.

[44]– ياسين العيثاوي، مرجع سابق، ص 30.

[45]– أنظر الفقرة الأولى من المادة الثانية من الدستور الأمريكي لعام 1789.

[46]– فؤاد مطير الشمري، مرجع سابق، ص 221.

[47]– نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من الدستور الأمريكي لعام 1789 على أنه " تعين كل ولاية بالكيفية التي تحددها الهيئة التشريعية عددا من الناخبين مساويا لمجموع عدد الشيوخ والنواب الذين يحق للولاية أن يمثلونها في الكونغرس".

[48]– صلاح الدين فوزي، مرجع سابق، ص 304.

[49]– موريس بي فيورينا، بيرترام جونسون، بول أي بترسون، دي ستيفن فوس، مرجع سابق، ص 266.

[50]– محمد طه حسين الحسيني، مرجع سابق، ص 75.

[51]– صلاح الدين فوزي، مرجع سابق، ص 304.

[52]– محمد أنس قاسم جعفر، مرجع سابق، ص 141.

[53]– محمد طه حسين الحسيني، مرجع سابق، ص 76.

[54]- نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من الدستور الأمريكي لعام 1789على أنه " يجتمع الناخبون كل منهم في ولايته ويصوتون بالإقتراع السري لشخصين يكون أحدهما عل الأقل من غير سكان الولاية نفسها للناخب ...".

[55]- إدريس بوكرا، مرجع سابق، ص 473.

[56]- سعيد السيد علي، مرجع سابق، ص 90.

[57]- ياسين العيثاوي، مرجع سابق، ص 35.

[58]- فؤاد مطير الشمري، مرجع سابق، ص 219.

[59]- ياسين العيثاوي، مرجع سابق، ص 36.

[60]- حسين عثمان محمد عثمان، مرجع سابق، ص 257.

[61]- إدريس بوكرا، مرجع سابق، ص 473.

[62]- محمد طه حسين الحسيني، مرجع سابق، ص 77.

[63]- أنظر الفقرة الأولى من المادة الثانية من الدستور الأمريكي لعام 1789.

[64]- ياسين العيثاوي، مرجع سابق، ص 37.

[65]- حسين عثمان محمد عثمان، مرجع سابق، ص 260.

[66]- فؤاد مطير الشمري، مرجع سابق، ص 220.